



No:

Date: / / 201

العدد / ١٢ / ٢٠١٨
التاريخ / ٢٠١٨ / ٢١ / ٢٠١٨

إلى / كافة فروع الهيئة العامة للضرائب في بغداد والمحافظات

م/ملحق اعام

حصلت موافقة السيد المدير العام بتاريخ ٢٠١٨/٥/٤ على محضر لجنة الضوابط المرفقة صورته ببطاً "للعمل بموجبه .. مع التقدير

/ المرفقات

صورة محضر لجنة الضوابط

. كريم سالم كماش
مدير قسم الأعمال التجارية والمهن
٢٠١٨/٥/٢



نسخة منه إلى/

- مكتب المدير العام المحترم / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير .
- مكتب السيد المعاون / للتفضل بالعلم .. مع التقدير .
- مكتب المفتش العام / هيئة الضرائب - للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير .
- هيئة ديوان الرقابة المالية - هيئة الضرائب - للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير .
- قسم الرقابة والتدقيق الداخلي / للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير .
- الموقع الإلكتروني / لنشر الاعام اعلاه على الموقع .. مع التقدير
- قسم الاعمال التجارية والمهن / للحفظ
- لجنة الضوابط - للحفظ مع الاوليات



No:

Date: / / 201

العدد: ٨٤٦
التاريخ: ٢٠١٩/٥/٢٤

١- كتاب فرع الرصافة المرقم ٣٨٣٠ في ٢٠١٨/٣/١٩ المتضمن وضع ضوابط ل محلات تصليح مصوغات فقط لعدم وجودها في الضوابط تدارست اللجنة الموضوع واوضحت بان تكون تقديرات ورش تصليح المصوغات بمبلغ ٧٠٠٠٠٠ سبعة ملايين دينار.

٢- كتاب قسم الشركات المرقم ٢٠١٨/٣/٢٩ في ١٠٦٧٨/٧/٩ المتضمن (ورد ضمن حسابات شركة الفاخر الذهبي للتجارة العامة والوكالات التجارية قيامهم باستيراد مشروب الطاقة لعام ٢٠١٧) لعدم ورودها ضمن ضوابط السنة ٢٠١٨ تق تدارست اللجنة الموضوع واوصت بان تكون ضمن فقرة (و) وهي استيراد المشروبات الغازية والمرطبات والعصائر الجاهزة للاستعمال .

٣- فقرة الاطباء / اشاره لكتاب فرعنا في محافظة ميسان المرقم ٥٥٩٤ في ٢٠١٨/٤/١ والاسفارات التي ترددنا من فروعنا الضريبية ومطالعة قسم الاعمال التجارية والمهن والاجتماعات المنعقدة مع نقابة الاطباء ونقابة اطباء الاسنان المؤرخة في ٢٠١٨/٤/٢٩ و ٢٠١٨/٥/١٧ مع السيد المدير العام وبعض اعضاء لجنة الضوابط تم التوصل إلى الضوابط المذكورة ادناه بخصوص تقديرات الاطباء واعتباراً من السنة ٢٠١٨ التقديرية .

- ١- تعتمد تقديرات السنة السابقة مضافاً لها ٥٠٪ لمحافظة بغداد .
 - ٢- تعتمد تقديرات السنة السابقة مضافاً لها ٣٠٪ لبقية المحافظات .
- مع مراعاة ما يلي :-

- ١- يجب أن لا تزيد التقديرات على ضوابط السنة ٢٠١٨ التقديرية إذا كان تدبير السنة السابقة وفق المسح الميداني وكان التدبير أعلى من الضوابط فتعتمد نتائج المسح الميداني بدون زيادة .
- ٢- اذا كانت التقديرات السنة السابقة أقل من الضوابط فتضاف النسبة المذكورة أعلاه على أن لا تزيد عن الضوابط
- ٣- في حالة عدم وجود تدبير سابق للطبيب فيتم إجراء المسح الميداني مع مراعاة ما ورد أعلاه .
- ٤- على الفروع ملاحظة الاطباء أصحاب الشهرة المتميزة وتقدرهم على ضوء دخولهم الحقيقة .
لاتأخذ ما يلزم .. مع التقدير

